



الأوقاف التعليمية كأداة لتمويل التعليم العالي: تجارب دولية

عصام الدين عبد الحميد أبو عايد^أ، ثامر علي النويران^ب

^أجامعة المدينة العالمية الماليزية- الجامعة الإسلامية- مينيسوتا- الولايات المتحدة الأمريكية، ^بقسم إدارة الأعمال- جامعة شقراء - المملكة العربية السعودية

الملخص:

تعاني العديد من مؤسسات التعليم العالي في الوطن العربي من عدداً من المشاكل لعل أهمها ما يتعلق بسبل توفير التمويل اللازم لها، خاصة مع انتشار السياسات الاقتصادية المرتبطة بالعولمة والحجر على دور الدولة في الاقتصاد، واقتصر ذلك الدور على الأشراف على السياسات المالية العامة، وفي سبيل مواجهة تلك المؤسسات التعليمية لهذه المشكلة فإنها تعتمد على الدعم الحكومي أو الاقتراض الخارجي أو رفع سعر الخدمات المقدمة لطالبي العلم، الأمر الذي أثر بشكل سلبي على التعليم العالي في الوطن العربي. ولقد جاءت هذه الدراسة لبيان دور الأوقاف التعليمية في حل مشكلة تمويل مؤسسات التعليم العالي في الوطن العربي، مع الإشارة لبعض التجارب الدولية في هذا المجال، وقد توصلت الدراسة لنتيجة مفادها إمكانية الاعتماد على الأوقاف التعليمية لتمويل المؤسسات التعليمية في الوطن العربي وذلك من خلال إنشاء أوقاف تعليمية تتبع لتلك المؤسسات، وهذا الأمر مطبق في العديد من المؤسسات التعليمية على المستوى الدولي.

الكلمات المفتاحية: التعليم العالي، الوقف، الأوقاف التعليمية

RESEARCH ARTICLE

Educational Endowments as a Tool for Financing Higher Education: International Experiences

Essam Aldeen Abd Alhameed Abo Ayad^a, Thamer Ali Alnwairan^b

^aAl_madinah International University- Islamic University in Minnesota –USA, ^b Shaqra University, Saudi Arabia

Abstract

Many higher education institutions in the Arab world suffer from a number of problems. Perhaps the most important of which is related to the means of providing the necessary financing for them, especially with the spread of economic policies related to globalization and quarantining the role of the state in the economy, which is limited to supervising public financial policies. In order for those educational institutions to confront this problem, they depend on government support, external borrowing, or raising the price of services provided to students, which has negatively affected higher education in the Arab world. This study shows the role of educational endowments in solving the problem of financing higher education institutions in the Arab world, with reference to some international experiences in this field. The study concludes that educational endowments can solve the problem of financing higher education institutions in the Arab world through establishing educational endowments owned by these institutions—the very idea that many international higher education institutions follow.

Keywords: higher education, endowment, educational endowment

1. المقدمة :

كما هو معلوم فإن العديد من مؤسسات التعليم العالي في الوطن العربي تعاني من عجز مالي كبير في ميزانياتها نتيجة عدم توفر مصدر تمويل دائم لتلك المؤسسات، الأمر الذي أثر بشكل واضح في حجم ونوعية الخدمات المقدمة من قبل تلك المؤسسات، ولمواجهة تلك المشكلة فقد اعتمدت المؤسسات التعليمية على الدعم الحكومي أو الاقتراض أو رفع سعر الخدمات المقدمة لطالبي العلم، مما أثر بشكل سلبي على التعليم العالي في الوطن العربي.

ولمواجهة هذه المشكلة تطرح العديد من الحلول، والتي أخذت حيزاً كبيراً من النقاش العلمي، وفي هذا المجال فقد جاءت هذه الدراسة لبيان دور الاوقاف التعليمية في حل مشكلة تمويل مؤسسات التعليم العالي في الوطن العربي، مع الإشارة لتجارب دولية في هذا المجال، والوقف في التشريع الإسلامي معروف منذ القرون الأولى، وقد اهتم به العلماء اهتماماً كبيراً لما له من آثار متعددة على المجتمع والفرد، حيث أسهمت الأوقاف الإسلامية في تنمية الحياة الدينية والعلمية والاجتماعية والاقتصادية، وإثراء المرافق المختلفة للدولة الإسلامية، من خلال إقامة الأوقاف المتنوعة كأوقاف المساجد والكتاتيب والمدارس والمعاهد والجامعات والمراكز الإسلامية، ودور العلم، والمستشفيات، وغيرها من الأوقاف، مما ساهم في التقدم العلمي والفكري والثقافي للدولة الإسلامية، ويمكن القول أن الوقف العلمي هو المصدر الرئيسي لدعم وتمويل المشاريع التعليمية والإنفاق على العلماء ومراكز العلم في المجتمعات الإسلامية في سابق العصور، حتى قيل أن الوقف صانع الحضارة. وهذا ما تنبّهت له بعض الجامعات حيث أنشأت العديد من الأوقاف العلمية للإنفاق على تلك المؤسسات ودعم البحث العلمي.

1.1. أهمية الدراسة :

تتبع أهمية هذه الدراسة من أهمية الأوقاف كآلية معتمدة لتمويل التعليم العالي، فكما هو معلوم فإن للعلم أهمية عظيمة ودور أساسي في رقي وتقدم الشعوب على مر العصور، لذلك فقد اهتمت الدول المختلفة بالعلم والعلماء ووفرت لهم جميع المستلزمات الضرورية للقيام بواجبهم على أكمل وجه، وفي عالمنا الإسلامي تواجه الاقتصاديات العديد من المشاكل والصعوبات المالية مما انعكس بشكل مباشر على قيمة الدعم المقدم لمؤسسات التعليم العالي، الأمر أثر على حجم النتاج العلمي لتلك الدول، وفي سبيل البحث عن بدائل للدعم الحكومي لتلك المؤسسات فإن الأوقاف على المؤسسات التعليمية تعتبر خيار بديل لذلك الدعم الحكومي.

1.2. هدف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة لبيان الدور الذي من الممكن أن تقوم به مؤسسة الوقف في دعم وتمويل مؤسسات التعليم العالي في الوطن العربي، واعتبارها بديلاً عن الدعم الحكومي الذي يقدم حالياً لمعظم تلك المؤسسات.

1.3. سبب اختيار الموضوع :

تم اختيار هذا الموضوع لعدة أسباب وهي:-

- أهمية الأوقاف في العالم الإسلامي في الماضي والحاضر.
- اعتبار الوقف أحد أهم مصادر الدعم الأساسية لمعظم المؤسسات التعليمية في البلاد الإسلامية.
- كون الوقف أحد أهم عوامل الازدهار العلمي ونشاط الحركة العلمية.
- حاجة الكثير من مؤسسات التعليم العالي لوسائل دعم مادي.
- حاجة المكتبة العربية لدراسات تبيّن دور الوقف في دعم مؤسسات التعليم العالي.

1.4. منهجية الدراسة :

استخدم الباحثين المنهج الوصفي التحليلي للوصول لنتائجها من خلال مراجعة أهم الأدبيات المتعلقة بهذه الموضوع.

1.5. هيكل الدراسة:

لتحقيق أهداف الدراسة فقد تم تقسيمها إلى ثلاثة مباحث وكما يلي:-

- المبحث الأول: مقدمة عامة

- المبحث الثاني: الوقف
- المبحث الثالث: علاقة التعليم العالي بالوقف
- المبحث الرابع: النتائج والتوصيات

2. مقدمة عامة عن الوقف

2.1. تعريف الوقف

أولاً: تعريف الوقف في اللغة:

عند الرجوع للمعاجم اللغوية نجد أن هناك اتفاقاً بين أصحابها حول تعريف الوقف لغتاً، فالوقف أصلاً مأخوذ من المكث، وهو مصدر وقف بمعنى الحبس والمنع، ويقال وقف الشيء وأوقفه (ابن فارس، 1996: 139)، والوقف والحبس والتسبيل كلها بمعنى واحد، وسمي الوقف وقفاً لأن العين موقوفة، وحبساً لأن العين محبوسة، والجمع أوقاف وأحباس (ابن منظور، 1999: 361).

ثانياً: تعريف الوقف اصطلاحاً:

اختلف الفقهاء - رحمهم الله - في بيان معنى الوقف، وذلك تبعاً لرأي كل منهم في مسائله الجزئية، كلزوم الوقف وعدم لزومه، ومصير العين الموقوفة، وشروطه، لذا فقد جاء كل تعريف ليعبر عن الوجهة أو المذهب التي اختارها صاحب التعريف" (سعيد، 1999: 23)، وقد عرّف الجمهور بأنه "حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينة بقطع التصرف في رقبته من الواقف وغيره، على مصرف مباح موجود أو بصرف ريعية على جهة بر وخير تقرباً إلى الله تعالى، وعليه يخرج المال عن ملك الواقف ويصير حبيساً على حكم ملك الله تعالى، ويمتنع على الواقف التصرف فيه ويلزم التبرع بريعه على جهة الوقف" (الزحيلي، 1991: 132). وقد عرفه ابن قدامة في المغني بأنه "حبس الأصل وتسبيل المنفعة" (ابن قدامة، 1993: 197)، ويدل هذا التعريف على أنه في الوقف يتم حبس العين، بحيث لا يتصرف بها لا بيعاً ولا رهنأ ولا هبة ولا تنتقل بالميراث، أما المنفعة فإنها تصرف لجهات الوقف على حسب شروط الواقف (سعيد، 1996)، وقد عرّف القانون المصري بأنه "حبس العين عن التصرف أو عن التمليك لأحد من العباد ورصد منفعتها على سبيل التأمين أو التأييد على جهة من جهات البر ابتداءً أو انتهاءً".

2.2. نشأة الوقف

يعتبر نظام الوقف نظاماً قديماً عُرف في الشرائع والحضارات السابقة للإسلام، فقد عُرفت عند المصريين القدماء والرومان، وأن لم يكن يعرف بهذا الاسم بالتحديد، فالمعابد كانت ثابتة وقائمة منذ أمد بعيد وقد رصد لها العديد من العقارات بهدف الأناقة والمحافظة عليها، وقد جاء الإسلام فاقر أصل الوقف ونظمه بطريقة تكفل توافقه مع قواعد الشريعة الإسلامية السمحاء، وشمل الوقف الإسلامي جميع وجوة البر، كراعية دور العلم والعناية بها، وإنشاء المساجد والملاجئ والمكتبات والمستشفيات وغيرها من وجوة الخير المختلفة، وتبعاً لذلك التوسع فقد تم إنشاء هيئات خاصة للأشراف على تلك الأوقاف والعمل على استمراريتها.

2.3. مشروعية الوقف

أن القول بصحة الوقف هو مذهب جمهور الفقهاء ومن بعدهم، وأنه جائز، وأنه من القرب المندوب إليها، لأدلة كثيرة من الكتاب والسنة (الطرابلسي، 1441: 21)، يقول ابن قدامة: "وأكثر أهل العلم من السلف ومن بعدهم على القول بصحة الوقف" (ابن قدامة، 1993: 204). وقد استدلوا بأيات من الكتاب الكريم وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، فمن كتاب الله استدلوا بالأيات التالية: -

- قوله تعالى: ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾ (أل عمران: 115).
- وقوله تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (أل عمران: 92).
- وقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: 280).

ووجه الدلالة من ذلك أن الله سبحانه وتعالى أمر عبادة بالإنفاق من أطيّب المال وأجوده وانفسه، وهذا الأنفاق يشمل الصدقة الواجبة كالزكاة والكفارة، كما يشمل أيضاً الصدقة المندوبة كالنفقة على جميع أنواع الخير والوقف يعتبر من وجوة الأنفاق في الخير، فبذلك تدل الآيات السابقة بعمومها على مشروعية الوقف (ابن كثير، 1989:348).

أما من السنة فاستدلوا بعدد من الأحاديث منها حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذي يقول فيه "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة، صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له" (النيسابوري، 1996:823)، وحديث ابن عمر رضي الله عنه الذي يقول فيه "أصاب عمر أرضاً بخبير فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - يستأمر فيها، فقال: يا رسول الله، إنني أصبت أرضاً بخبير لم أصب مالا قط هو أنفس عندي منه، قال: إن شئت حبست أصلها وتصدق بها، قال: فتصدق بها عمر غير أنه لا يباع أصلها، ولا يورث، ولا يوهب، فتصدق بها على الفقراء، وفي القربى، وفي الرقاب، وفي سبيل الله، وأبن السبيل، والضيف، لا جناح على من وليها أن يكمل منها بالمعروف، ويطعم صديقاً، غير متمول مالا (البخاري، 1986:198). كما أن القول بجواز وصحة الوقف قد أجمع عليه العلماء ولا يوجد مخالف يعتد بقوله، وقد نقل الأجماع كثير من العلماء يقول ابن المفلاح رحمة الله "وهذا إجماع من الصحابة رضي الله عنهم" (ابن مفلح، 1996:204).

2.4. أركان الوقف

الوقف كسائر الالتزامات العقدية التي يبرمها الإنسان له أركان مادية، وهي الواقف والمال الموقوف، والجهة التي يوقف عليها، وأركان شرعية وهي العقد، وتشير كتب الفقه لاعتناء الفقهاء بالوقف وأحكامه المختلفة وذلك لأهميته في المجتمعات المسلمة، وهذا بيان لتلك الأركان (شحادة، 2008:46):-

- 1- الواقف: وهو الحابس للعين الموقوفة (الشخص الذي سيقف المال) واشترط الفقهاء فيه شروط، وهي البلوغ والعقل والرشد والحريّة والملك، وأن لا يكون الواقف محجوراً عليه لسفه وغفلة بحكم القاضي، وأن يكون الواقف مختاراً وألا يكون الواقف مديناً، وأن يكون الواقف غير مريض مرض الموت، وأن لا يكون الواقف مرتداً عن الإسلام.
- 2- الموقوف: وهو العين المحبوسة التي تجري عليها أحكام الوقف (عقاراً أو غيره)، واشترط الفقهاء أن يكون مالاً متقوماً، وأن يكون قد ورد أمر بجواز وقفة، وأن يكون مملوكاً للواقف حين وقفة، وأن يكون مفرزاً غير شائع.
- 3- الموقوف عليه (وهو الأهل): وهو الجهة المنتفعة من العين الموقوفة، واشترط الفقهاء أن يكون أهلاً للتملك، وأن يكون معلوماً وأن يكون جهة خير وبر.
- 4- صيغة الوقف: ويقصد بها لفظ الوقف، هو ما يصدر من العاقد من قول أو فعل أو كتابة أو إشارة مفهومة تعبيراً عن إرادته وبياناتاً لما في نفسه.

2.5. أنواع الوقف

قسم العلماء الوقف لعدد من التقسيمات المختلفة، وذلك بحسب الاعتبارات التي نُظر منها إليه، إلا أن أشهرها تقسيمة باعتبار الجهة التي وقف عليها وهي (حشيش، 1435):-

- 1- الوقف الديني: وهو الوقف لأغراض العبادة بمعناها الضيق مثل وقف المساجد ودور العبادة.
- 2- الوقف الذري أو الأهلي: وهو الوقف الذي جعل خيرة ورعية ابتداءً على الواقف وأهله وذريته، كالأهل والأولاد والأحفاد وغيرهم من الأهل والأقارب أو عليهما معاً، أو على شخص معين، فاذا انقطعت الذرية أو مات الأهل صار وقفاً خيرياً، ويقصد بهذا الوقف الحفاظ على الأملاك من البيع أو سوء تصرف الورثة.
- 3- الوقف الخيري العام: وهو الوقف الذي جعل ريعه على جهات البر التي لا تنقطع، مثل بناء المساجد والمدارس والمستشفيات، وقد سمي خيرياً لاقتصار منفعته على المجالات والأهداف الخيرية، كالفقراء والمحتاجين وطلبة العلم.

4- الوقف المشترك:

وهو الوقف الذي ينفق ريعه على أعمال الخير والذرية معاً، أي أنه يشمل الوقف الذري والوقف الخيري، بحيث يجعل نصيب للذرية ونصيب لوجوه الخير الأخرى.

ويتضح مما سبق أن الوقف سواء كان خيرياً أم أهلياً أم مشتركاً فإنه يشمل جميع أنواع الصدقات والمبرات وبما يحقق مقصد الشرع الحنيف في تحقيق التكافل الاجتماعي في المجتمع، ويقوي أواصر وروابط المحبة والإخاء بين المسلمين.

2.6. الحكمة من مشروعية الوقف:

للوقف فوائد وأغراض وحكم كثيرة ومتنوعة، فهو قريبة من العبد لربة في الدرجة الأولى، كما أن الوقف ساهم مساهمة فعالة في تقدم المجتمع الإسلامي على مر العصور في مناحي متعددة، ويمكن تلخيص فوائد وحكم الوقف بما يلي (شافعي، 2001):

- فتح باب التقرب إلى الله سبحانه وتعالى وتحصيل المزيد من الأجر والثواب، والامتثال لأمر الله سبحانه وتعالى بالإففاق والتصدق في وجوه البر المختلفة.
- استمرار الأجر والثواب للمؤمن في حياتهم وبعد مماتهم من خلال هذا الوقف.
- تحقيق الكثير من مصالح الأمة الإسلامية، فأموال الأوقاف فيها أثر كبير وفوائد جمة على مصالح المسلمين المختلفة، كبناء المساجد والمدارس ودور العلم.
- المساهمة في تطوير مستويات الخدمات الطبية المقدمة للمجتمع، وذلك من خلال الأوقاف المخصصة للمستشفيات والمصحات، والأبحاث العلمية المرتبطة بالمجالات الطبية.
- تحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي بين المسلمين، من خلال تأمين حياة كريمة للفقراء والمحتاجين، مما يزيد من أواصر المحبة والقرابة والأخوة بين أفراد المجتمع.
- تساهم الأوقاف في تحقيق الرعاية الاجتماعية، وذلك من خلال الوقف الذي على الأقارب والأوقاف الخيرية المخصصة لرعاية الأرمال والأيتام والأشخاص ذوى الاحتياجات الخاصة.
- يساهم الوقف في حفظ المال وحمايته، ودوام الانتفاع به، مما يساهم في تحقيق الرخاء الاقتصادي وضمان مستوى معيشي مقبول للفئات الفقيرة في المجتمع.
- للوقف أثر إيجابي على خزينة الدولة، وذلك من خلال إنشاء مشاريع البنية التحتية، كالطرق والجسور وأبار المياه، كما أن هناك أوقاف كانت تخصص للدفاع عن بلاد المسلمين وسد الثغور.

2.7. خصائص الوقف

يمتاز نظام الوقف في الإسلام بعدد من الخصائص والتي تدل على عظمة هذه الشريعة ومكانتها العالية بين جميع الشرائع، وهذه الخصائص هي (خفاجي، عرفان، 2016):

- 1- نظام الوقف تشريع رباني غير وضعي.
- فالوقف لم يكن معروفاً قبل الإسلام بل هو مما اختص الله به المسلمون يقول الشافعي رحمة الله ولم يحبس أهل الجاهلية فيما علمته داراً ولا أرضاً وإنما حبس أهل الإسلام، وبذلك يكون هذا النظام نظام رباني متميز يحقق فوائد متعددة للمجتمع، بعكس الحال أن كان نظام وضعي فلا بد أن تجد فيه نقص وقصور.

2- الشمولية

يعتبر نظام الوقف في الإسلام نظام شامل لكل أنواع الخير الدينية والدنيوية، فهو يشمل المساجد والمدارس والجامعات والمستشفيات والمؤسسات الخيرية، ويشمل حفر الآبار، وفتح الطرق، كما أن أثره يمتد ليشمل الفقراء والمساكين والعلماء والمتعلمين والمجاهدين، فهو يشمل جميع مناحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعلمية والصحية.

3- الدوام والاستمرارية والثبات

يتميز نظام الوقف في الإسلام بأنه نظام دائم غير مستهلك وفيه الثبات والاستقرار وعدم الانقطاع، مما يساهم في خدمة الأجيال الحالية والقادمة، فهو قائم ودائم، لذلك كان من شروط الوقف التأييد فهو نظام دائم المنفعة في الدنيا وجاري الأجر والثواب في الآخرة.

4- الاستقلالية

يعتبر نظام الوقف في الإسلام نظام مستقل عن غيره من الصدقات والتبرعات، فالتصرف في الوقف محدود، فهو لا يوهب ولا يباع ولا يورث لذلك يتم الاهتمام به خشية تعطيله وتضييع مصارفه ومنفعته، فلا يهمل ولا يترك للفناء، وهذه الصفة هي إحدى أسباب علو الأمة ونصرها.

5- النمو والانتفاع

بما أن الوقف يمتاز بالدوام والبقاء فإنه يترتب عليه خاصية النماء فكلما نمت الوقف تزداد منفعته مما يساعد في تغطية احتياجات الأمة.

3. علاقة التعليم العالي بالوقف

التعليم: يعد أحد الخدمات التي اضطلع الوقف تاريخياً بالنصيب الأكبر من دعمها ليمنح العلم وطلابه قدراً من الاستقلالية والحرية غير المسبوقة في العالم، ويربي أجيالاً من الفاعلين الاجتماعيين على البذل والعطاء.

وتعتبر العلاقة بين الوقف والتعليم بكل مراحلها علاقة طردية، كلما كانت العناية بالأوقاف التعليمية أكبر كانت المخرجات التعليمية أكبر وجودتها أفضل والعكس تماماً انحدار مستوى الوقف التعليمي ينعكس سلباً على التعليم ومخرجاته.

يشهد تراجع الكتابات، كمنظومة تربوية وثقافية متكاملة، بتدهور الدور التعليمي للوقف. ويبدو واضحاً أنه مع تراجع علاقة الوقف بالتعليم، تدهور كلاهما، فلا عاد للتعليم جودته واستقلاليتة وحرية، ولا بات للوقف تأثيراً حضارياً ملموساً. والأهم أن رسالة المجتمع قد تآكلت باتجاه الفردية وغياب المسؤولية الاجتماعية. ولذلك، أصبح من الضروري استرجاع العلاقة الوثيقة بين الوقف والتعليم، استعادة لمسؤولية الفرد ورسالة المجتمع (خفاجي، عرفان، 2016).

لتحقيق هذه النقطة النوعية في العمل الوقفي وتفعيل دوره الاقتصادي، فإنه يتعين علينا الإحاطة بشروط تحقيق النماء الاقتصادي كما حددها الاقتصاديون، والتي على ضوءها يسترشد الواقفون في وضع شروطهم بما يتفق وأهداف التنمية المنشودة امتثالاً للقول المأثور "شرط الواقف كنص الشارع (بوجلال، 2003).

3.1. جملة الأهداف التي يحتاجها الوقف للقيام بدوره المنوط به : (خفاجي، عرفان، 2016).

1- رسم خريطة متكاملة للأوقاف الحالية في المجتمع، مما يشمل إجراء حصر شامل للأوقاف، وتوثيقها، وتصنيفها، بهدف الوقف على جوانب الضعف والقوة في أدائها، وتحديد معوقات تطورها، ومحاولة التغلب عليها. والأهم هو ضرورة تحديد الثروات الوقفية المتاحة حفاظاً عليها من الضياع والفساد المالي، ولتقويم مدى نجاح آليات استثمارها وكفاءة توزيعها.

2- تحليل العلاقات البيئية المتوقعة بين الأوقاف ومؤسسات المجتمع الأخرى، حيث تدرس فرص التعاون وأفاق الشراكة بين الوقف من ناحية والمؤسسات المدنية الأخرى، وكذلك التنسيق مع القطاعين الحكومي والخاص.

3- توفير التأسيس النظري وتطوير الاقتراحات المعرفية والأدوات المنهجية والنماذج الإدارية اللازمة لتنمية الأدوار الاجتماعي والجوانب القيادية والممارسات المتنوعة للقطاع الوقفي. فهناك ضرورة لصياغة نماذج محاسبية ومالية مناسبة لتقويم الأداء الإداري والاستثماري الوقفي، بالنظر لطبيعته وأهدافه المتميزة.

4- تحديد دور الأوقاف في عملية التغيير الاجتماعي والسياسي، واستشراف آفاقه المنشودة.

5- تقديم الدورات التدريبية للعاملين في مجال الوقف لرفع كفاءتهم العلمية والعملية، ناهيك عن تعميق البعد الرسالي في أدايم.

- 6- تطوير المناهج والبرامج الدراسية المعنية بدراسة فلسفة الوقف ومقاصده وتصنيفاته ومعايير قياس أدائه وأدواره الاجتماعية والسياسية، فضلاً عن القضايا المتعلقة بأنشطته التنفيذية. ويشمل ذلك تشجيع الباحثين على تقديم رسائل ماجستير ودكتوراه في مجال الدراسات الوقفية.
- 7- التواصل بين الأوقاف، كجهات مانحة، والمؤسسات الاجتماعية التي تحتاج دعماً، بحيث تساعد الواقفين على توجيه تمويلهم وأنشطتهم لتحقيق مقاصد المجتمع وأهدافه في إطار منظومة متكاملة.
- 8- المساهمة في التسويق الإعلامي والدعائي لثقافة الوقف، من خلال توعية الرأي العام بأهمية مؤسسة الوقف، وآفاق دورها التنموي في المجتمع، والتعريف بكيفية تأسيس الأوقاف، ووسائل إدارتها، وفرص استثمارها.

3.2. تدعيم وتطوير المؤسسات الوقفية

لابد من توفير العديد من المقومات المساعدة لدعم وتطوير المؤسسات الوقفية، ومن هذه المقومات: (نسرين، 2018).

1. القيادة التنظيمية المؤسسية، فمن الواجب على قادة مؤسسات التعليم العالي تخصيص الوقت والموارد اللازمة لدعم استراتيجيات طلب وإدارة والاستفادة من أموال الوقف، والمساهمة في إرساء دعائم بيئة قادرة على إشعار المانحين المحتملين في المستقبل بأن لديهم قدر مناسب من المعرفة والقدرة على المشاركة في صنع القرار.
2. قيادة العلاقات العامة، فمن خلال التواصل والتفاعل مع كافة أفراد المجتمع على نحو فعال، يصبح بمقدور المؤسسة إحداث فرق رئيسي في فاعلية علاقاتها مع خريجيها، وتنويع مصادر دخلها المالي من خلال تلقي أموال الوقف.
3. إدارة عمليات وأنشطة الوقف وتعزيز التنمية المهنية، من خلال إنشاء إدارات متخصصة في مجال التنمية المهنية للعاملين بإدارات المنح والأوقاف بمؤسسات التعليم العالي، يعمل بها مهنيون متخصصون على درجة جيدة من الكفاءة والتدريب، وقادرون على تطبيق أفضل الممارسات والاستراتيجيات العملية في المجال، ويساهمون فيه في الحصول على عائد متميز من وراء الوقف الذي يتم تخصيصه للمشاركة في أية عمليات استثمار لأموال المنح والتبرعات الخيرية.
4. توظيف الإطار المؤسسي، يتطلب الاهتمام بالجانب الإداري والتنظيمي أو الجهة المسؤولة عن إدارة وتنمية أموال الأوقاف والعمل على توسيع الإطار المؤسسي على حساب طابع الفردي ويفضل أن تتمتع مؤسسة الأوقاف بدرجة من المرونة والحرية، وبما لا يتعارض مع السياسة المالية العامة للدولة.
5. تطبيق قواعد ومبادئ مالية ومحاسبية، فمؤسسة الأوقاف تتمتع بشخصية اعتبارية مستقلة ماليا وإداريا، تكون المعايير والمبادئ منسجمة مع عملية استثمار أموال الأوقاف وبشكل دائم، وفي الوقت نفسه قابلة للتطوير طبقاً لمستجدات الحياة الاقتصادية المعاصرة.
6. توظيف التقنيات الحديثة ووسائل التواصل الاجتماعي في إدارة الوقف، لم يعد بالإمكان تجنب الاستفادة من منجزات الثورة العلمية والتقنية الرقمية والاتصالات من نشر مفاهيم وسبل تطوير استثمار أموال الأوقاف على الأصعدة المحلية والإقليمية والدولية، وفي مقدمتها الشبكة العالمية للمعلومات والاتصالات؛ لنشر الوعي الوقفي لتوسيع حجم التبرعات للمؤسسات الخيرية والعمل على استثمار تلك الأموال الوقفية لخدمة المجتمع.

3.3. الكراسي العلمية الوقفية بالجامعات :

هي منحة نقدية أو عينية، دائمة أو مؤقتة، يتبرع بها فرد أو شخصية اعتبارية لتمويل برنامج بحثي أو أكاديمي في الجامعة، ويعين فيه أحد الأساتذة المختصين المشهود لهم بالتميز العلمي والخبرة الرائدة والسمعة الدولية، وهي على نوعين: (مفتي، 1424).

- 1- الكراسي الوقفية، وهي التي يتم تمويلها عن طريق الأوقاف العينية الدائمة للجامعة.
- 2- الكراسي المؤقتة، وهي التي يتم تمويلها عن طريق التبرعات والمنح والوصايا لفترة زمنية لا تقل عن ثلاث سنوات.

وقد أحرزت الأوقاف التعليمية في أمريكا نجاحاً من جهتين:

- جمع الأموال للأسباب التربوية المقبولة.

▪ تجنب المشكلات القضائية مما جعلها تلعب دوراً متميزاً بالمجتمع الأمريكي المعاصر.

كما أدركت تلك الجامعات والكليات أن الأوقاف لا تنمو بالهدايا فقط، وإنما بالسياسات والاستراتيجيات التي تحكم تطورها أو تدهورها ووجدت أنه لتنمية أوقافها لا بد من مراعاة الأمور التالية :

- جمع المزيد من الأموال الوقفية من خلال وضع أهداف طويلة الأجل.
- أن يكون استثمار الأموال الوقفية للتنمية، وليس للدخل فقط.
- تحديد معدل الصرف السنوي، وعدم صرف كل الإيرادات.
- تحويل جزء من الفائض السنوي إلى أوقاف.

3.4. الأوقاف التعليمية في مصر:

1. تعتبر النصوص التي اشتملت عليها الحجج الوقفية في القديم وفي كل زمان، مرآة تعكس التوجه الفقهي السائد في البيئة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية حين وأثناء إقرار الوقف، وكان ذلك جلياً من خلال دراستنا لحجج أوقاف السلطان المملوكي الأشرف برسباي، التي بلغت 24 حجة أثناء فترة حكمه. والنص الذي رجعنا إليه هو ملخص للحجج الكبيرة التي بلغت صفحاتها 229 صفحة وهي منقوشة حتى وقتنا الحاضر على جدار الباب الغربي بالمدرسة الأشرفية (زهير، بدون تاريخ).

2. ويعاني قطاع التعليم العالي في مصر من مشكلات عديدة وتواجهه تحديات كبيرة، منها انخفاض جودة العملية التعليمية، وعدم ملائمة مخرجاته مع احتياجات السوق، وكثافة الأعداد، وضعف التجهيزات والمختبرات وذلك في انخفاض معدل استيعاب الطلاب في المرحلة العمرية (18--23) وذلك في حدود ٣٠ % فقط ويستهدف وصولها إلى ٥٠ % وهو المعدل الذي حققته دول متوسطة في التقدم الاقتصادي.

3. تشكل مشكلة نقص التمويل للتعليم العالي القاسم المشترك في هذه المشكلات والتحديات، وتبرز المؤشرات الكمية تراجع معدل الإنفاق العام على التعليم العالي كنسبة من إجمالي الإنفاق العام، بنسبة ٣% تقريباً مقابل ١٨% في جنوب أفريقيا، ٢٠% في ماليزيا، أو كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي، وهي تقريباً ١,٣% من الناتج المحلي الإجمالي لعام ٢٠٠٧ فضلاً عن أن الجزء الأكبر من موازنة التعليم العالي يخصص للأجور التي تشكل ٧٠% علماً بأن نحو ٥٠% من العاملين بالجامعات المصرية من العمالة الإدارية.

4. لعب الوقف الإسلامي دوراً متميزاً في التاريخ الإسلامي بحيث يقال أن الوقف هو الآلية التي انتقلت بها معارف المسلمين ولولاه لفقده الكثير منها، ويتميز الوقف بخصائص فريدة عن غيره تجعله أكثر فعالية لاستخدامه في المساهمة في تمويل التعليم العالي في مصر، وهي الديمومة والاستمرارية والتراكمية، والتنموية، وحرية الواقف في اختيار غرضه، وتنوع أشكاله (حسين، 2014).

3.5. الوقف التعليمي في الإمارات العربية:

لقد أنشئت مطلع القرن الماضي جملة من الأوقاف في كل من إمارة الشارقة ودبي وأبو ظبي، يظهر واضحاً وجلياً ترسخ الاهتمام بالجانب التعليمي، فقد أنشأ التاجر علي المحمود المدرسة التيمية في إمارة الشارقة سنة 1903م، وأنشأ الشيخ أحمد بن دلموك المدرسة الأحمدية سنة 1904م، في إمارة دبي، ثم توالى بعد ذلك المدارس.. وقد سنت الحكومة الاتحادية قانون تنظيم الوقف سنة 1984م وتبعه قانون الدكتور محمد القاسمي لسنة 2011م والتذي بلغ عدد مواد 58 مادة لتنظيم عمل الأوقاف (الجميلي، 2017).

أهمية الأوقاف وإسهامها في العملية التعليمية :

1- مصدر تمويل ثابت ومستقر: يتميز الوقف بأنه مصدر ثابت تتلقى منه المؤسسة التعليمية كل ما تحتاجه من مصروفات ونفقات، وهذا الثبات هو الذي ساهم في تثبيت أركان المدرسة ومكّنها من القيام برسالتها.

2- تحقيق الاكتفاء الذاتي للمؤسسة التعليمية: أسهم الوقف - بما يدره من عائدات - في توفير احتياجات المؤسسة التعليمية الموقوف من أجلها، حيث يُفَق ريع الوقف في الأوجه المقرر صرفها، والتي تضمن الوفاء بمتطلبات المؤسسة.

- 3- تطوير نظام التعليم: أسهم الوقف إسهامًا فاعلاً في تطوير النظام التعليمي من خلال تلك الاشتراطات التي يضعها الواقفون في سير الدراسة في المدارس التي يقفونها. حتى يمكن القول أنّ وثيقة الوقف، أو كتاب الوقف، كان أشبه ما يكون باللائحة الأساسية للمؤسسة التعليمية أو النظام الداخلي للمدارس.
- 4- توفير المؤسسات والمباني التعليمية تعميق الانتماء الاجتماعي والشعور بالمسؤولية: أسهم الوقف في توفير المباني من المساجد والكتاتيب والمؤسسات التعليمية المتنوعة التي تسارع أهل الخير على القيام بإنشائها لتنمية الشعور العام بالوحدة لدى المجتمع (ضميرية، 2017).

3.6. أهم الأوقاف التعليمية في دولة الإمارات: (الجميلي، 2017)

- 1- وقف الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي حاكم الشارقة حفظه الله وهو عبارة عن الجامعة القاسمية والتي باشرت عملها آخر 2015 .
- 2- وقف معالي جمعة الماجد حفظه الله وهو عبارة عن:
- المدارس الخيرية الأهلية تأسست سنة 1983 م.
 - كلية الدراسات العربية والإسلامية، تأسست سنة 1986 م.
 - مركز جمعة الماجد للتراث والثقافة تأسس سنة 1991 م.
- 3- وقف الحاج سعيد لوتاه حفظه الله وهو مكون من:
- المدرسة الإسلامية، تأسست سنة 1983 م.
 - كلية دبي الطبية للبنات تأسست سنة 1986 م.
 - كلية دبي للصيدلة للبنات تأسست سنة 1992 م.
- 4- وقف عبد الله الغرير، وهو عبارة عن وقف ثلث ثروته للجانب التعليمي.

3.7. الأوقاف التعليمية في دولة عمان:

أولاً: أوقاف المدارس:

- أ. مدارس مستقلة: (مدارس القرآن الكريم- مدارس متخصصة في العلوم المختلفة - مدرسة ابن بركة، مدرسة الجليلان).
- ب. مدارس ملحقة بالمساجد والجوامع: (مسجد جامع العقر في نزوى- مسجد البيضاء في الرستاق- مسجد الوكيل في مسقط).

ثانياً: أوقاف المكتبات:

- أ- مكتبات تابعة للدولة: (مكتبات يتم الإنفاق عليها من الدولة- تكون في الغالب في مقر حكم الإمام أو الوالي)
- ب- مكتبات أوقفها أفراد المجتمع: وهي كثيرة، ومتعددة عبارة عن: (كتب- بيت الكتب- أدوات حفظ الكتب- رعاية الكتب وحفظها وصيانتها وتجديدها) (الرحبي، 2014).

ثالثاً: أوقاف المعلمين: (أوقاف يدفع له من غلتها نقداً بحسب الاتفاق- أوقاف يستثمرها وله غلتها كاملة).

رابعاً: أوقاف المتعلمين: (منح نقدية لهم- لتغذيتهم في المدرسة -لمساعدة الفقراء منهم).

خامساً: أوقاف المتعلمين وفق التخصصات: (القرآن الكريم- علوم الشريعة- النحو).

وبهذا أصبحت الأوقاف العمانية التعليمية: (الرحبي، 2014).

- أ- تضم أوقاف المدارس والمكتبات والمتعلمين والمعلمين في تنوع متكامل لتحقيق الهدف المراد.
- ب- ضعف أثر الأوقاف العمانية في التعليم العالي والجامعي، وضعف استثمارها وتنميتها .

3.8. الأوقاف التعليمي في الولايات المتحدة الأمريكية:

تمثل الأوقاف التعليمية بالولايات المتحدة الأوقاف الأكبر حجماً حول العالم والتي تشمل العديد من الجامعات ، وتتنوع في أدائها الوقفي لتقوم بخدمة أهداف بحثية وتعليمية وتربوية، وتتيح فرصة أكبر أمام الباحثين والعلماء النابهين التي تسهم

وبشكل فاعل في ارتقاء الأمة الأمريكية حضارياً وتقنياً، ولقد استفاد العالم الغربي من تجربة المسلمين في مصر والشام والأندلس ونقلت الحملات الصليبية فكرة الأوقاف إلى الغرب الأوربي ومنها إلى الأمريكي.

وقد أدرك الشعب الأمريكي حاجته إلى الأوقاف التعليمية ومن ذلك الجامعات، لعدم تمويل الحكومة الفدرالية لها إلا بما لا يتعدى المنحة للبحث العلمي المعين، الذي يطلبه الباحث والتي تكون مدى الاستفادة منها بالنسبة للجامعة هامشية، وكذلك القليل لمساعدة الطلبة، وكان ذلك سبباً لتوجه الجامعات في الولايات المتحدة الأمريكية للبحث عن التبرعات من أصحاب الأعمال عموماً، ومن خريجها الناجحين بصفة خاصة من خلال لفت النظر في أنشطة الجامعات فعلى الأقل هناك عشرون جامعة في الولايات المتحدة، تمتلك أوقافاً قيمتها أكثر من بليون دولار الذي منها وقف هارفارد البالغ تسعة بلايين دولار، وهناك مائتا جامعة، وكلية تمتلك أوقافاً تفوق المائة مليون دولار، والتي منها جامعة كاليفورنيا الجنوبية التي تبلغ أوقافها (589) مليون دولار، وهناك (500) من كليات وجامعات أمريكا البالغة (2200) كلية بنظام أربع سنوات دراسة، تمتلك أصول وقيمة أكثر من (25) مليون دولار (2)، وبلغ إجمالي أصول أوقاف التعليم العالي (لكل الجامعات والكليات) في نهاية عام 1993م حوالي (92) بليون دولار حسب قوى مجلس إعانة التعليم (مفتي، 1424).

أهم الأوقاف بالتعليم العالي بالولايات المتحدة الأمريكية:

1- جامعة هارفارد

يعد وقف هارفارد أكبر وقف مالي لأي مؤسسة أكاديمية بالعالم حيث أنها تقف عند مبلغ 30.4 مليار بليون دولار شهر سبتمبر 2012م وتحتوي على 11 وحدة جامعية منفصلة، وقد تخرج من الجامعة ثمانية رؤساء للولايات المتحدة وقد كان 141 من الحائزين على جائزة نوبل طلاب بالكلية أو ضمن فريق العمل المنتسب، وتعتبر مكتبة هارفارد أكبر مكتبة جامعية بالولايات المتحدة، وواحدة من أكبر مكتبات العالم (الحجي، 2013).

وقد تميزت جامعة هارفارد بأنها:

- الأعلى وفقاً بالعالم مقارنة بأي مؤسسة أكاديمية أخرى حول العالم .
- تميزت الجامعة في مخرجتها التعليمية في بناء طلابها بشكل يمنحهم التميز والتفوق في مجالات البحث العلمي أو القيادة السياسية.
- احتوت على أكبر مكتبة علمية بالولايات المتحدة التي تعتبر الركيزة الأولى للبحث العلمي.

2- وقف جامعة ييل:

أصدر وقف جامعة ييل عائد بنبة 4.7 في السنة المالية لعام 2012م مكسب استثماري بقيمة 913 مليون دولار ، خلال العشر سنوات الماضية تزايد الوقف من 10.5 مليار دولار إلى 19.3 مليار دولار، ومن خلال عائدات صافي الاستثمار السنوي بنسبة 10.6 تجاوز أداء الوقف مؤشرات التمويل المؤسسي ، وخلال تسع سنوات من العشرة الماضية ، تم ترتيب سجل العشر سنوات لجامعة ييل بالوقف بالمرتبة الأولى بعالم جمعيات كامبريدج أصدر سجل جامعة ييل للعشرين سنة بنسبة 13.7% لكل سنة تنتج قيمة وقف 2012م بحوالي سبع أضعاف قيمة عام 1992م ، ويتم استخراج سجل تميز جامعة ييل على الأمد البعيد عن سياسات تخصيص الأصول المنهجية والمتنوعة ونتائج إدارة القيمة الفعالة الأعلى (مفتي، 1424).

1- جامعة تكساس:

تأسست سنة 1838م تحتوي على 15 مؤسسة تعليمية بمدينة تكساس بالولايات المتحدة الأمريكية ، حيث يعتبر تسع مؤسسات منهن جامعات أكاديمية ، وست مؤسسات مؤسسات عبارة عن مؤسسات صحية، لدي الجامعة أوقاف تبلغ قيمتها 7.2 مليار دولار، ويأتي 30% من وقف الجامعة من صندوق الجامعة الدائم بما يقارب 15 مليار دولار بالأصول اعتباراً من عام 2007م وتحتوي العائدات من الأراضي التي تم الاستيلاء عليها في 1839م وعام 1876م ومن أموال النفط أيضاً على أغلبية صندوق الجامعة الدائم (الحجي، 2013).

2- جامعة ستانفورد:

إحدى الجامعات الخاصة الواقعة على ستانفورد كاليفورنيا على 8.180 فدان بالقرب من بالو ألتو .. أسسها السيناتور والمليونير الأمريكي ليلاند ستانفورد وزجته جان أثروب عام 1819م في ذكرى ولدهم ليلاند ستانفورد الذي توفي بسبب حمى التيفويد بشهرين قبل عيد ميلاده السادس عشر ، وتم تأسيس الجامعة بصفتها المؤسسة التعليمية المشتركة والغير طائفية، وكان التدريس مجانياً حتى الثلاثينيات وعانت الجامعة مالياً بعد وفاة ستانفورد عام 1893م وتدمير الكثير من الحرم الجامعي بسبب زلزال سان فرانسيسكو عام 1906م، تم تقدير وقف الجامعة الذي قامت شركة إدارة ستانفورد بإدارته بمبلغ 17.2 بليون دولار عام 2008م ، وبعد الركود والخسائر في عام 2009م عاد الوقف ليحقق مكاسب بنسبة 14.4% في عام 2010م، عندما تم تقديره بمبلغ 16.5 بليون دولار ، وكانت أعلى جامعة تمويلية بالولايات المتحدة الأمريكية لسنوات عديدة، ارتفع تمويلها 1.035 مليار دولار عام 2012م وأصبحت أول مدرسة لترتفع أكثر من مليار دولار في السنة (الحجي، 2013).

مؤسسة فورد:

إن مؤسسة فورد تعد من أكبر المؤسسات الخيرية بالولايات المتحدة؛ وهي تعمل على تحقيق أهدافها من خلال ثلاثة برامج أساسية، وهي:

أ- توفير الفرص الاقتصادية من أجل خفض الفقر وتحقيق الأمان الاقتصادي.

ب- تعزيز الديمقراطية وضمان حقوق الإنسان للجميع.

ج- التعليم والابتكار وحرية التعبير، من خلال عدة وسائل مثل برامج المنح التعليمية.

وقد قدرت صافي أصول المؤسسة عام 2017م بحوالي 12.1 مليار دولار، وهو ما يمثل قيمة وقيمتها، حيث أن مؤسسة فورد ليس لها أي مصدر دخل بخلاف العوائد على أوقافها المستثمرة. وبلغ إجمالي إنفاقها على المنح في نفس العام 582.7 مليون دولار، بينما كان الإنفاق على القيام المباشر بأنشطة خيرية مليون دولار (الاشرم، 2019).

جامعة برينستون: تقع في ولاية نيوجرسي بالولايات المتحدة الأمريكية ، تأسست عام 1746م وتعتبر واحدة من الكليات التسع الاستعمارية التي تأسست قبل الثورة الأمريكية ، وهي إحدى المؤسسات الذاتية وطيدة الصلة بالكنيسة المشيخية لكنها لا تفرض على طلابها أي متطلبات دينية وبها نوعان من التمويل الوقفي :

أ- **الوقف:** يعتبر وقف الجامعة صندوق يتم استثماره بشكل دائم في حين أن يمكن أن يتم إنفاق الدخل (المصاريف . والتوزيع . وما يندرج تحت هذا) من التمويل يجب أن يظل أسا التمويل سليم، ويجوز للمانحين أن يحددوا الأغراض التي يمكن إنفاق دخل الوقف بها.

ب- **ما يشبه الوقف :** وهو المعروف بالصناديق التي يتم توظيفها باسم الوقف أو الوقف المخصص إحدى الصناديق التي يتم استثمارها بحيث يتم التعامل معها وكأنها إحدى الأوقاف لأغراض استثمارية ولكنها لا تكون مقيدة قانونياً مثل الوقف ، ويجوز لأساس صندوق ما يشبه الوقف أن يتم تصفيته (الحجي، 2013).

3- **معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا:** إحدى الجامعات البحثية الخاصة التي تأسست عام 1881م تقع في كامبريدج ، مدينة ماساتشوستس بالولايات المتحدة الأمريكية ، وللمعهد خمس مدارس زكوية واحدة ، يحتوي على 32 قطاع أكاديمي كليا مع التركيز الشديد على البحث العلمي والهندسي والتكنولوجي والتعليم، ووصلت قيمة الوقف إلى 10.1 مليار دولار نهاية العام 2012م بما في ذلك الهدايا وعمليات الاستثمار (الحجي، 2013).

4- **جامعة ميشيغان:** إحدى الجامعات البحثية العامة وتعد واحدة من الثمانية جامعات برابطة اللبلاب الأصلية وواحدة من الأعضاء المؤسسين لرابطة الجامعات الأمريكية ، تأسست سنة 1817م في مدينة ديترويت... تم تقدير الوقف بمبلغ 7.57 مليار دولار لعام 2008م ، وكان بالمرتبة السابعة لأكبر وقف بالولايات المتحدة وبالمرتبة الثالثة من بين الجامعات العامة بالولايات المتحدة كما أنه أسرع وقف متزايد بالأمة على مدار 21 عاما ويستخدم الوقف بشكل أساسي وفقاً لأماني المانحين التي تشتمل على دعم التدريس والبحث (الحجي، 2013).

5- **جامعة كولومبيا:** تأسست الجامعة في عام 1754م باسم كلية الكينج (King The) من خلال الميثاق الملكي لجورج الثاني ملك بريطانيا العظمى ، وبعد الحرب الثورية الأمريكية ، أصبحت كلية الكينج بشكل مختصر الدولة بأكملها وسميت بكلية كولومبيا .. تم نقل حرم الجامعة إلى مرتفعات مورنيسيد بجوار مانهاتن بحيث تحتل أكثر من ستة كتل

بالمدينة أو 32 فدان وتحتوي الجامعة على عشرين مدرسة وترتبط بالعديد من المؤسسات، ولديها 96 شخصاً حصلوا على جائزة نوبل، يقدر وقف جامعة كولومبيا حوالي 8 مليار دولار من الأسهم والبضائع وأساليب الدخل الثابتة والنقد المعادل، وهذا يضع وقفها في المرتبة الثامنة لأكبر وقف جامعة بالولايات المتحدة بما في ذلك جامعة تكساس باعتبارها وقف منفرداً (الحجي، 2013).

6- جامعة تكساس: إحدى جامعات التعليم المشترك تقع في مدينة كولدج ستيتشن ولاية تكساس بالولايات المتحدة الأمريكية، وتعتبر الجامعة السابعة لأكبر جامعات الولايات المتحدة، وهي أول مؤسسة عامة للتعليم العالي بمدينة تكساس تهتم بالدراسات العلمية كالهندسة والزراعة واللغة والآداب... يقدر وقف جامعة تكساس بأكثر من 5 بليون دولار بحيث يقع بالمرتبة الرابعة من ضمن الجامعات العامة بالولايات المتحدة الأمريكية وبالمرتبة العاشرة عموماً، وتحصل الجامعة على جزء من الإيرادات من منح البحوث والتدريس كجزء من جامعة تكساس التي يتم تمويلها جزئياً من وقفين وتقوم مؤسسة تكساس بإدارة الوقف الأصغر الذي يبلغ 1.17 مليار دولار، جمالياً بالأصول، ويتم توزيع المجموع الأكبر من صندوق الجامعة الدائم لتكساس وتحمل جامعة تكساس مخاطرة صغيرة (ثلث) في هذا التمويل ويكون الثلثين الآخرين تابعين لجامعة تكساس، واعتباراً من عام 2006م تقف قيمة أسهم صافي الربح المنتهية لصندوق الجامعة الدائم عند 10.3 مليار دولار، ويتم توزيع 400.7 مليون دولار على أنظمة الجامعتين في السنة المالية لعام 2007م، يقف الوقف الكلي بالنسبة لجامعة تكساس عند 7.6 مليار دولار والذي يتم دمج بدء عام 2012م (الحجي، 2013).

7- جامعة نورثويسترن: تأسست عام 1851م من أجل خدمة الأشخاص بالمنطقة وبدا التعليم بها 1855م، الحرم الأساسي 240 فدان في مدينة إيفانستون، ولدى الجامعة واحد من أكبر الأوقاف الجامعية بالولايات المتحدة يقدر بـ 7.1 مليار دولار في 2012م وتعتبر واحدة ضمن 62 مؤسسة التي تم اختيارهم لرابطة الجامعات الأمريكية سنة 1917م (الحجي، 2013). تعد مؤسسة التكافل الخيري من أهم مصادر الإنفاق على التعليم الجامعي والعالي في البلاد المتقدمة، حيث تعد أكبر المؤسسات المالكة للثروة في الاقتصاد، وتأتي الولايات المتحدة الأمريكية في المقدمة، فقد بلغ دخل المنظمات غير الربحية نحو 314 مليار دولار عام 1989، تساهم بنحو 6.8% من الدخل القومي الأمريكي، وتملك 51% من المستشفيات الأمريكية، و 32% من العيادات، و 49% من المعاهد والجامعات، وتتكفل بـ 24% من المدارس والثانويات، وشكلت 59% من مؤسسات الخدمات الاجتماعية (عبد المنعم، 2014).

3.9. أهم الأوقاف البريطانية:

1- الوقفية الوطنية للعلوم والتكنولوجيا والآداب ببريطانيا: (The National Endowment for Science, Technology and the Arts (NESTA Trust)

تهدف هذه الأمانة الوقفية إلى مساعدة الأفراد والمنظمات ذوي الأفكار المتميزة على تنفيذها على أرض الواقع كوسيلة لذلك تقوم الأمانة بتوفير منح بحثية واستثمارات في مجال البحوث العلمية. وتعتمد الأمانة بشكل أساسي على أوقافها كمصدر رئيسي للدخل، حيث قدرت صافي أصولها في مارس 2018م بنحو (420.65 مليون جنيه استرليني، ما يوازي 546.8 مليون دولار) وقد قدمت الأمانة في ذلك العام منحة بقيمة 11.14 مليون جنيه استرليني (أي ما يوازي 14.5 مليون دولار) (الاشرم، 2018).

2- وقفية وليم بيريطانيا: (The Wellcome Trust)

توجه هذه الأمانة الوقفية معظم تمويلها لمجال العلوم الطبية والبحث العلمي فيها، ونشر الوعي بين العلماء والعامّة وصناع القرار بالنتائج التي تتوصل إليها هذه البحوث، وتعد Wellcome Trust من أكبر الأمانات الوقفية على مستوى العالم من حيث قيمة أوقافها، ففي نهاية سبتمبر 2018م بلغت صافي أصولها 24.2 مليار جنيه استرليني، بما يوازي 31.53 مليار دولار، بينما كان إجمالي المنح التي قدمتها في نفس العام 931.7 مليون جنيه استرليني (أي ما قيمته 1.2 مليار دولار) (مفتي، 1424).

3.10. حجم الأوقاف في الغرب

وإذا ما نظرنا إلى مصادر التمويل التي تعتمد عليها هذه المؤسسات في الارتقاء بالإنتاج المعرفي، تبين أنها تعتمد أساساً على القطاع الخاص والقطاع التبرعي بينما لا يزال القطاع العام في العالم العربي هو المصدر الأساسي في عملية تمويل البحث العلمي ونسبة تصل إلى 97 %، في حين لا تتجاوز هذه النسبة 20 % في اليابان مثلاً، و 30 % في الولايات المتحدة، وفي مقابل ذلك بلغ مجموع ما قدمته المؤسسات ص 17 الوقفية الأمريكية من موارد لفائدة الجامعات 132 مليار دولار في العام 2004، هذا إلى جانب دعمها لقطاع التعليم الأساسي والثانوي.

وعلى سبيل المثال فان شركة «ويلكم» العالمية للصناعات الدوائية (مقرها بريطانيا) والتي تتوفر على مؤسسة وقفية وهي " the welcome trust"، يبلغ حجم أصولها الوقفية 5.3 مليار جنيه إسترليني، ويملك هذا الوقف 40 % من أسهم شركة «ويلكم» ويتخصص في الإنفاق على الأبحاث والمراكز البحثية في التخصصات الطبية المختلفة وقد مول أبحاث 1200 عالماً في مختلف الجامعات البريطانية عام 1993 م.، أما مؤسسة «بيل وميلندا جيتس» وهي مؤسسة وقفية يزيد حجم ثروتها على 30 مليار دولار. وتقوم هذه المؤسسة بتقديم منح دراسية لأصحاب الدخل المنخفضة والطلبة الموهوبين من جميع أنحاء العالم قصد متابعة دراستهم في جامعة كامبردج، كما تعتمد في إطار «برنامج المكتبات» بمساعدة المجتمعات الفقيرة في مجال الكمبيوتر وخدمات الأنترنت إضافة إلى عملها في مجال الصحة العالمية حيث تقدم خدمات في مواجهة أمراض وفيروس نقص المناعة والسل والصحة الإنجابية وصحة الطفل (الجميلي، 2017).

بين الأوقاف الإسلامية والغربية :

1. تميزت الأوقاف الإسلامية بالسبق على الأوقاف الغربية واستطاعت النهوض بالأمم في ممالك وحضارات إسلامية متنوعة.
2. عرف المسلمون الوقف كواجب ديني يمتد نفعه على الواقف في الدنيا والآخرة .
3. تميز الوقف الإسلامي بالخضوع لأحكام الشريعة الإسلامية ووفق ضوابطها القائمة على التوحيد والإنسانية.
4. اعتنى الوقف الإسلامي بكل الأفراد المنتمين إلى الوقف من معلمين ومتعلمين، ونظار وعمال الوقف وخدمه .
5. قامت النظم الحديثة بإنشاء وزارات وهيئات تقوم على إدارة الأوقاف وصيانتها.
6. لم تستطع النظم الحكومية والأوقاف أن تنهض بالوقف كما كان في عهده الأول الذي يتميز بالسبق والريادة.
7. استطاعت البلدان الغربية نقل التجربة الإسلامية من الأندلس ومصر والشام وبعدها لأهمية الوقف في النهوض بالمجتمعات.
8. تفوق الوقف في البلدان الغربية كماً وكيفاً، وإدارة وصيانة، وتقدماً وريقاً، بينما تأخرت الأوقاف الإسلامية نظراً للإهمال وسوء الإدارة والاستغلال والإهدار المتعمد.
9. استطاعت البلدان الغربية توظيف الأوقاف التعليمية خاصة بالجامعات والمراكز البحثية بما يخدم أهدام البحث والعلم، واستطاعت أن تتفوق من خلاله على أمم الأرض قاطبة.
10. لا تزال الأوقاف الغربية في نهضتها، التي تؤكد المشاركة المجتمعية والوعي بأهمية العلم والبحث في تقدم الشعوب والأمم وريقها.

المراجع

- [1] القرآن الكريم.
- [2] ابن المفلح، أبراهيم بن محمد. (1996). *المبدع في شرح المقنع*. الدار العلمية.
- [3] ابن فارس، أحمد بن زكريا. (1991). *معجم مقاييس اللغة*. دار الطليعة.
- [4] ابن قدامة، موفق الدين، (1993)، *المعني*، مكتبة القاهرة للنشر، الطبعة الأولى، القاهرة.
- [5] ابن كثير، إسماعيل بن عمر. (1998). *تفسير القرآن العظيم*. المطبعة العلمية.
- [6] ابن منظور، محمد بن بكر. (1996). *لسان العرب*. دار الصياد.
- [7] الأشرم، فادي. (2018). *نحو دراسات استراتيجية تنموية لتطوير الوقف التعليمي لتمويل التعليم الجامعي في فلسطين*، رسالة ماجستير. كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية. الجامعة الإسلامية بغزة.
- [8] البخاري، محمد بن إسماعيل. (1986). *صحيح البخاري*. مطبعة الناصر.

- [9] الجميلي، عمر. (2017). *الوقف التعليمي وأثره في التنمية*. طبعة دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري.
- [10] جوهر، علي. (2011). *تمويل التعليم والوقف في المجتمعات الإسلامية- رؤية اقتصادية تربوية*. المكتبة العصرية للنشر والتوزيع.
- [11] حشيش، عادل. (1435). *الوصايا والوقف*. المطابع السعودية.
- [12] الرحبي، خالد. (2014). *الوقف التعليمي في عمان (إرث تاريخي بارز ورؤية مستقبلية)*، طبعة وزارة التربية والتعليم.
- [13] الزحيلي، وهبة. (1991). *الفقه الإسلامي وأدلته*. مطبعة أمية للنشر.
- [14] سعيد، صالح. (1999). *الأوقاف ودورها في تقدم الأمة الإسلامية*. دار شباب الجامعة للنشر.
- [15] سويبي، ناصر. (2009). *محاضرات في الوقف*. دار الفيومي للنشر والتوزيع.
- [16] شافعي، زكي. (2001). *نحو تطوير صيغ الوقف الإسلامي*. دار الشروق.
- [17] شحادة، محمد. (2008). *استثمار أموال الأوقاف*. دار المحروسة للنشر.
- [18] ضميرية، عثمان. (2017). *الوقف التعليمي في المجتمع الإسلامي (أثارة، وطرق إدارته، واستثماره)*. منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي.
- [19] الطرابلسي، برهان الدين. (1401). *الإسعاف في أحكام الأوقاف*. دار الرائد العربي.
- [20] عبد السلام، خيرى. (2008). *الأوقاف في العصر العباسي*. دار أنوار جدة للنشر.
- [21] فتحي، سحر. (1424). *أثر الوقف في الحياة العلمية بالمدينة*. مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة.
- [22] النجار، وهبي. (2008). *أثار الوقف في تنمية المجتمع*. الهيئة المصرية للكتاب.
- [23] النيسابوري، مسلم بن الحجاج. (1996). *صحيح مسلم*، مطبعة بيروت العلمية.